مصلحة الضرائب العقارية

قرار مالى رقم ١ لسنة ١٩٩٢

بشأن فصل حوض داوده / ١٤ من زمام قرية الأورمان مركز السنبلاوين وضمه إلى قرية شبرا هور بذات المركز محافظة الدقهلية

رئيس مصلحة الضرائب العقارية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم ج . م . ع إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٨ لسنة ١٩٨٧ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى قرار محافظة الدقهلية رقم ٥٨١ لسنة ١٩٩١ المعدل للقرارين رقمى ٣٠٥ لسنة ١٩٨٨ و ٥١٩ لسنة ١٩٨٩ بفصل حوض داوده / ١٤ من زمام قرية الأورمان مركز السنبلاوين وضمه إلى قرية شبرا هور بذات المركز ؛

وعلى موافقة مديرية الضرائب العقارية بالدقهلية من الوجهة المالية وذلك بكتابها رقم ٢٠٣١ المؤرخ فى ١٩٩١/١٠/١٥ ؛

وعلى موافقة هيئة الخدمات المساحية من الوجهة الفنية بكتابها رقم ٢٨٣٧ ك المؤرخ فى ١٩٩١/١١/١٦ ؛

قـــرر :

مادة ١ — يفصل حوض داوده / ١٤ البالغ مساحته ١٠٣ فدان و ١١ قيراطا و٢٣ سهما من زمام قرية الأورمان مركز السنبلاوين ويضم إلى قرية شبرا هور بذات المركز محافظة الدقهلية .

مادة ٢ — ينفذ هذا القرار بدفاتر المكلفات .

مادة ٣ — على إدارة المكلفات والفصل المالى إبلاغ هـــذا القرار إلى الجهات المختصة لتنفيذه ،

رئيس المصلحة
محمد سمير إسماعيل